الحروف المقطعه من اوائل السور ليس كلام الكشاف بشئ في فواتح السور

ذكرته معارضا بين الأحاديث حتى رايت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وابتدائي وقال لي ما معناه ان بسم الله الرحمن الرحيم مثل السوره التي هي منها في الجهر والاسرار قوله تعالى الم هذه الحروف المقطعه في فواتح السور قد اطال الناس الكلام فيها ولم يحصلوا على طائل وكفى بذلك دليلا على انها مما لم يجعل الله عليه دليلا نعرفه بحسب اللسان الذي انزل القران به وكيف يعرف مدلولها باللسان العربي وهي فيه اسماء هذه الحروف المكتوبه بحسب الحقيقه ودلالات اللسان الحقيقه والمجاز والكنايه والتعريض وهذه الحروف لا تدل على هذه المعنى ك اي هذه الطرق نعم قد اختير في الكشاف وجها وهو اقرب الى التعريض وليس به فقال ان المراد ان القرآن مؤلف من هذه الحروف التي تؤلفون كلامكم منها فلو كان القرآن ليس من عند الله لقدرتم على تاليف مثله واقول هذه طريقة تخييليه يكون المخاطب بها كالمخاطب بالمعما اذ لا مدار مه بين كون كلامهم مؤلفا من الحروف المذكوره وبين قدرتهم او عجزهم على تاليف مثل القرآن وكذلك التعريض انما يكون في مقام يفهم من الكلام الوارد معنى كلام آخر وليس هنا منه في شئ وكذلك حجة على صحة هذه الدعوى انها لم تجلى حتى الا البعض قد ما المفسرين وقد جاء عنهم من الاحتمالات الواهيه ما لا يحصى وعلى الجمله فهي دعوى بغير دليل فلا يحل الاخذ بها والاعتماد عنها وانما الحامل لهم على قولها زعمهم ان كل خطاب مفهوم ونحن نقول موجب ذلك لان مسمى الخطاب مقصور على ما قصد به افهام المخاطب واهله لم يقصد به ذلك انما ورد للتعبد او قصد به ذلك لا على التعميم والحكمه تسع ذلك كله عند من يرى حقها حق رعايتها فلا يغتر بك استسلام المتاخرين لما ذكر فليت باول قدم وضعوها على اعقاب من تقدمهم بلا استشبات نسئل الله الثبات في الحيوة الدنيا وفي الآخره قوله تعالى هدى للمتقين الهدى الدلاله على المطلوب واهتدى قيل ومرفوع راسا الى وجه الدلالة باختيار ويطلق على من عمل بما يترتب على حصول الهدايه له لانه لا يعمل حتى يهتدي وله الوقوع منه العمل بحسب الاتفاق لم يسم مهتديا والضلال مقابل الهدى وهو ان لا يتصف بمعرفة المطلوب والمراد بالمطلوب ما ينبغي له طلبه فاذا بقي على جهله البسيط او اكتسب المركب او عمل بما يترتب على ذلك فهو ضال لا يسمى بعد عروض الهدايه عليه فقد تبين بذلك ان المدح على الهدايه والذم على الضلالة مترتب على اختيار المرء اذ لا مدح ولا ذم الا وهو مترتب على الاختيار واما القول بان الهدايه هي الموصلة

الى المطلوب

الى المطلوب فان اراد القائل انها موصله حقيقة والطالب مقصر فقد قال بان المدح يكون على غير اختيار وان اراد ما وقع الوصول عنده ها باختيار الطالب ورد عليه ان الله قد هدى الناس كلهم اجمعين فمنهم القابل ومنهم من لم يقبل واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى وكذلك الكلام في الضلاله اذا حققت هذا عرفت ان كلام الكشاف بين متاول او فاسد والاخر اقرب لانه يطابق الهدى على القسم وهذا ارخاص له فجراه الغلط في هذه العقيده الى الغلط في العربيه التي هي امام الناس فيها واما الجبريه فهو من بعض تهم الكاسده والمتقي من هو صده التقوى ويسعى له وهو شانه ومقتضى حاله واما قلنا هذا مع انه مجاز لان الرسل بعثوا للناس من علم الله تعالى انه يهتدي ومن علم انه لا يهتدي بل من لا يهتدي احق باقامة الحجه عليه فقوله هدى للمتقين كقوله هدى للناس الا انه لتبين في الأول ما هو الذي يهتدى اليه اعني التقوى واما جعله من مجاز المشارفه فناب عن مقام التكليف واما حمله على من علم الله انه لا يتقي لانه المنتفع لقوله انما يستجيب الذين يسمعون فهو انما يسوغ في مقام التعريض بالمهملين لامر التكليف فيصلح في مقامه واما مقام الامتنان واقامة الحجه فهو ما ذكرنا اولا وهو الاصل وهو الظاهر فيما ذكرنا واما حمل المتقي على من قد اتصف بالتقوى فابعد وعليه فلا يريد كيف يتصف المتصف ويتحصل الحاصل لان المطلوب ابدا استقبالا وليس من لازمه النظر الى حصول مثله في الحال وقد كررنا هذا السوال في الكشاف وهو شهير وليس بوارد كما سمعت انما هو مثل قولك صم عدا ان صمت اليوم وصم غدا ان دون نظر الى ما انت عليه اليوم اللهم الا ان محمد الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته مع انه قد فرغ من ذلك فهو كالواقع فان قلت ما المراد بالمتقي وغيره من الاسماء المشتقه حيث يراد الاتصاف بحسب الواقع في الخارج هل ما يصدق به الاشتقاق قام الفرد الكامل اي من يغلب على الوصف اذا الكمال المحقق كالمستحيل وقوعا من غير المعصوم قلت هو مطلق والاحصر الادلة دليل ولم يتم فيه ليبان شرعي هنا فيبقى على اطلاقه وقد نص على ذلك في حديث قد سبق في قوله تعالى هو اهل التقوى واهل المغفره انا اهل ان اتقى فلا يجعل معي شريك فاذا اتقيت ولم يجعل معي شريك فانا اهل ان اغفر ما سوى ذلك روي مرفوعا عن ابن عباس وابي هريره وابن عمر وانس اخرجه احمد والدارمي والترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجه والبزار والموصلي وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم وابن عدي والحاكم وصححه وابن مردويه بالفاظ متقاربه قوله تعالى ان الذين كفروا سواء عليهم أانذرتهم لا يصح ان يكون التعريف للاستغراق لوجود الايمان كثيرا من جنس الكفار والمامنين لعدم الدليل لا في اللفظ ولا المقام

Copy ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)